

Distr.: Limited  
2 September 2014  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي، إثيوبيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، الأرجنتين، أوروغواي\*، باراغواي\*، باكستان، البرازيل، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)\*، بيرو، الجزائر، السلفادور\*، شيلي، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، لبنان\*، المغرب: مشروع قرار

.../٢٧

آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: أنشطة الصناديق الانتهازية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية،

وإذ يدرك بما جاء في ديباجة الميثاق من تصميم على تعزيز الرقي الاجتماعي وتحسين مستوى المعيشة في جو من الحرية وتوظيف الآليات الدولية لتعزيز تقدم جميع الشعوب اقتصادياً واجتماعياً،

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.14-16909 240914 240914



الرجاء إعادة الاستعمال



\* 1 4 1 6 9 0 9 \*

وإذ يدكر أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الدولية المتصلة بالموضوع،

وإذ يدكر كذلك بقرار الجمعية العامة ٣٠٤/٦٨ المعنون "نحو وضع إطار قانوني متعدد الأطراف لعمليات إعادة هيكلة الديون السيادية" المعتمد يوم ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،  
وإذ يعيد تأكيد جميع القرارات والمقررات التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان والتي تتصل بآثار سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وآخرها قرار المجلس ١٦/٢٥ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤،

وإذ يرحب بعمل الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويشيد بمساهماته، خاصة استنتاجات وتوصيات تقريره الذي ركز على موضوع الصناديق الانتهازية<sup>(١)</sup>، حيث هدف إلى لفت انتباه العالم إلى الآثار السلبية لأنشطة الصناديق الانتهازية في مساعي تخفيف عبء الديون وفي قدرة البلدان الفقيرة المدينة التي استفادت من ذلك التخفيف على تهيئة الظروف اللازمة لإعمال حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية،

وإذ يلاحظ القلق المعبر عنه في الإعلان المعنون "من أجل نظام عالمي جديد للعيش الكريم"، الذي أصدره رؤساء دول وحكومات مجموعة ال ٧٧ والصين بمناسبة القمة التي عقدت في سانتا كروز دي لا سيريا، بدولة بوليفيا المتعددة القوميات، يومي ١٤ و ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤<sup>(٢)</sup>، والذي يؤكد أهمية عدم فسخ المجال للصناديق الانتهازية لشل جهود إعادة هيكلة ديون البلدان النامية، وأن هذه الصناديق ينبغي ألا تلغي حق الدولة في حماية شعبها بمقتضى القانون الدولي،

وإذ يسلم بالحق السيادي لكل دولة في إعادة هيكلة دينها السيادي، وهو حق ينبغي ألا يعطله أو يعيقه أي إجراء من أي دولة أخرى،

وإذ يؤكد أن عبء الديون يسهم في الفقر المدقع والجوع ويعيق التنمية البشرية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والحق في التنمية، وهو من ثم عقبة كؤود أمام إعمال جميع حقوق الإنسان،

(١) A/HRC/14/21.

(٢) انظر A/68/948، المرفق.

وإذ يشجع جميع الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، والقطاع الخاص، على أن تأخذ في الحسبان، عند صياغة السياسات والبرامج، المبادئ التوجيهية المتعلقة بالديون الخارجية وحقوق الإنسان<sup>(٣)</sup>، لا سيما الفقرات ٦ و ٨ و ٢٠، التي أقرها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٠/٢٠ المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢،

وإذ يلاحظ أن النظام المالي الدولي يفتقر إلى إطار قانوني سليم لإعادة هيكلة الديون السيادية على نحو منظم ويمكن التنبؤ به، الأمر الذي يزيد التكلفة الاقتصادية والاجتماعية لعدم الامتثال،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الطابع الطوعي للبرامج الدولية الهادفة إلى تخفيف عبء الديون، ما يتيح الفرصة للصناديق الانتهازية لشراء الديون السيادية المتخلف عن دفعها بأسعار مخفضة جداً ثم محاولة تحصيل مبالغ الديون بقيمتها كاملة عبر التقاضي أو مصادرة الأموال أو ممارسة الضغط السياسي،

وإذ يضع في اعتباره أن الصناديق الانتهازية تجبر البلدان المدينة، بواسطة التقاضي وغيره من الوسائل، على تحويل الموارد المالية المدخرة من إلغاء الديون إلى وجهة أخرى وتقليل آثار تخفيف عبء الدين عن هذه البلدان أو الحد من مكاسب ذلك التخفيف، الأمر الذي يشل قدرة الحكومات على أن تكفل لشعوبها التمتع الكامل بحقوق الإنسان،

وإذ يرحب بمقترح البحث المتعلق بأنشطة الصناديق الانتهازية وحقوق الإنسان، الذي قدمته اللجنة الاستشارية في إجرائها ٧/١٣<sup>(٤)</sup> في دورتها الثالثة عشرة والذي عُرض على مجلس حقوق الإنسان كي ينظر فيه،

١- يدين أنشطة الصناديق الانتهازية لما يترتب على سداد الديون لهذه الصناديق، بشروط جشعة، من آثار سلبية مباشرة في قدرة الحكومات على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان، خاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية؛

٢- يؤكد في هذا الصدد أن أنشطة الصناديق الانتهازية تسلط الضوء على بعض ما يعترى النظام المالي العالمي من مشاكل وتؤثر على الطابع غير المنصف للنظام القائم، الأمر الذي يؤثر مباشرة في التمتع بحقوق الإنسان في الدول المدينة، ويدعو الدول إلى أن تنظر في تنفيذ أطر قانونية لتقليص أنشطة الصناديق الانتهازية الجشعة ضمن ولاياتها؛

٣- يشجع جميع الدول على المشاركة في المفاوضات الرامية إلى وضع إطار قانوني متعدد الأطراف لعمليات إعادة هيكلة الديون السيادية، وفقاً لما جاء في قرار الجمعية

(٣) A/HRC/20/23، المرفق.

(٤) A/HRC/AC/13/2.

العامّة ٣٠٤/٦٨، ويدعو الدول المشاركة في المفاوضات إلى أن تحرص على توافق هذا الإطار مع الالتزامات والمعايير الدولية المعمول بها في مجال حقوق الإنسان؛

٤- يطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تعد تقريراً بحثياً عن أنشطة الصناديق الانتهازية وآثارها في حقوق الإنسان، وأن تقدم تقريراً مرحلياً عن هذا البحث إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والثلاثين كي ينظر فيه؛

٥- يطلب إلى اللجنة الاستشارية أيضاً أن تستطلع آراء وتلتمس مساهمات الدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المعنية، مثل الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، لدى إعداد التقرير البحثي المذكور آنفاً.